

المضارعة وما به الضمير وما به النسب وما والثابت ونحو ذلك
فانها ليست بكلمات على ما ذهب اليه وقد ذهب الرضي الي انها كانت
ويطلق في الاصطلاح مجازا وكذا في اللغة وخصه الاصطلاح
بالذوات لان وضع الكتاب ليس له فسقط قول البعض الصواب
استقاطقوا في الاصطلاح لتوافق اللغة والاصطلاح في ذكره والمجاز
المذكور ليس له علاقة الكلية وما ذكره الن من ان هذا الاطلاق مجاز
احد قولين والثاني انه حقيقة عند النجاة وان المعزود عندهم
اللفظة الواحدة في الارباع كلها باعراب مستقلة والاعراب
انما يكون على افعال الكلمة وان تقسيمها على الابدل جزوه على جزوه
معناه اصطلاح المناطق فذكره في الحديث من خلا اصطلاح
باصطلاح ونحوه اي جمعا لولا اصطلاحا فلا يبا في ما
سبق من اختياره انه اسم جنس جمع لا جمع
كسدر اي يسكون الدال واما بفتحها فكسب فيهم لسدر
كثرة وقت ونحوه ايضا على سدر وسدر انت بسكون
الدال وكسرها للاقتناع وفتحها للتخفيف كما في القاموس
وغيره في كل مكان على وزن فعول من الاسماء فقط كما
يشعر به التثنية وفتح فان كان وسطه اي وسطها كان
على وزن فعول لا يفيد كونها من الاسماء فقط بل للثنية
كلامه وفتح جاز فيه لغة رابعة اي زيادة على جواز التثنية
فتوزن الاربعة فيما عدا وزن فعول ووسطه حرف حلق اسماء
كان او فعلا فتسمية اللفظة الاقتران اربعة ليست بالنسبة
الي الاسماء فقط وان توهمه البعض بل بالنسبة الي الافعال

التي

التي وسطها حرف حلق ايضا قال السعدي في ثم نصير في الذي
في نونهم ويشهد اربع كسدر القاموس يسكون العين
وكسرها وفتح القاموس يسكون العين وكسرها وهذه اللفات
جارية في كل اسم او فعل على فعل مكسور العين وعينه حرف
حلق او ويثله للنسبة في باب نون ويس في فان لم يكن وسط الفعل
الذي فعل حلقا كعلم فليس فيه الاقتران فاه وكسره عينه
او يسكونها تحقيفا والقول اي المقول على الصحيح
مقابل اربعة اقوال ذكرتها منها فيما تفرعت والثالث انه
مرادف للجملة والاربعة مرادف للفظ مكاه البيوطي في جمع
اجرام لفظه المراد باللفظ ما يسهل الحقيق كما كانت
الفرزنية لفظا مفعولة بالفعل بالنسبة لغيره تعالى وكما
كالضمد المستند والمراد بالبدال ما يدل بالوضع الغنص
كزيد ورجل او النوعي كالمربيات والمجازات ومن هذا يقال
سقوا تشبيرا ولا حسب التصريح المراد في نصير في
فانظر على معني اي واحد او اكثر فخر المشرك والمعني
مصدر مبهين بمعنى المفعول به المقصود من اللفظ عم
الكلام والقيام والكتابة عموما طاقا اي كل من الثلاثة عموما مطلقا
يختص بها ويغير عنه لو منع القدر المشترك الشامل لها
ولم يوجها لم يرد وليس مراده عم مجموع الثلاثة بل لياقته
عامقا او فكلام او كالم او كالم او كالم او كالم او كالم او كالم
الشعر على انه فعل ما في تناديه وعدم احواله التي تكلف وقدره
على وجه يستفاد منه ما يستفاد على عدا غيره فعلا تفصيلا
حدثت هذته ضرور من كونه عم كلامها او زاد بشمول